

دلائل الإعجاز

إِلَى أَنْزَّهَ عَلَى كَلَامَيْنِ وَأَنَّ زَيْدًا مَنصُوبٌ بِفِعْلِ مَضْمَرٍ حَتَّى كَأَنَّ الْمَتَكَلِّمَ بِذَلِكَ
أَبْهَمَ فِي أَوَّلِ أَمْرِهِ فَقَالَ : مَا ضَرَبَ إِلَّا عَمْرُو . ثُمَّ قِيلَ لَهُ : مَنْ ضَرَبَ فَقَالَ
: ضَرَبَ زَيْدًا .

وهاهنا - إِذَا تَأَمَّلْتَ - مَعْنَى لَطِيفٌ يُوْجِبُ ذَلِكَ وَهُوَ أَنَّ زَيْدًا إِذَا قُلْتَ : " مَا ضَرَبَ
زَيْدًا إِلَّا عَمْرُو " كَانَ غَرَضُكَ أَنْ تَخْتَصِمَ عَمْرًا بِضَرْبِ زَيْدٍ لَا بِالضَرْبِ عَلَى الْإِطْلَاقِ .
وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ وَجِبَ أَنْ تُعَدَّيَ الْفِعْلَ إِلَى الْمَفْعُولِ مِنْ قَيْدِ أَنْ تَذَكُرَ عَمْرًا
الَّذِي هُوَ الْفَاعِلُ لِأَنَّ السَّمْعَ لَا يَعْقِلُ عَنْكَ أَنْكَ اخْتَصَمْتَهُ بِالْفِعْلِ مَعْدِي حَتَّى
تَكُونَ قَدْ بَدَأْتَ فَعَدَّيْتَهُ . أَعْنِي : لَا يَفْهَمُ عَنْكَ أَنْكَ أَرَدْتَ أَنْ تَخْتَصِمَ عَمْرًا بِضَرْبِ
زَيْدٍ حَتَّى تَذَكُرَهُ لَهُ مُعَدَّيَ إِلَى زَيْدٍ . فَأَمَّا إِذَا ذَكَرْتَهُ غَيْرَ مَعْدِي فَقُلْتَ : مَا ضَرَبَ
إِلَّا عَمْرُو . فَإِنَّ الَّذِي يَقَعُ فِي نَفْسِهِ أَنْكَ أَرَدْتَ أَنْ تَزْعُمَ أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ مِنْ أَحَدٍ
غَيْرِ عَمْرُو ضَرَبٌ وَأَنَّهُ لَيْسَ هَاهُنَا مَضْرُوبٌ إِلَّا وَضَارِيَهُ عَمْرُو فَاعْرِضْهُ أَصْلًا فِي شَأْنِ
التَّقْدِيمِ وَالتَّأْخِيرِ